كان للقضاة دور كبيرٌ في ضمان سير العدل في الدولة الأموية، وقد خالفوا الخلفاء والولاة أنفسهم عندما لزمَ ذلك ووجهوهم إلى اللالتزام بالشريعة الإسلامية، مثل ما حدثَ عندما أراد والي مصر عبد العزيز بن مروان (65 – 85 هـ) أخذ الجزية من المسلمين الجدد، فعارضه قاضي مصر آنذاك «ابن حجيرة» قائلاً: *«أعيذك بالله أيها الأمير أن تكون أول من سنَّ ذلك بمصر* .«وقد تحقَّق عدل شبه كامل في كل الجوانب المالية بالدولة عندما جاء عهد عمر بن عبد العزيز.[7] لكن على الرغم من أن دخول المال إلى بيت مال المسلمين كان يَخضع لرقابة كبيرة من طرف القضاة، فإن خروجها منه لم يَكن بالمثل، إذ أن خلفاء بني أمية لم يَتبعوا الخلفاء الراشدين في هذا الأمر، حيث امتنع أولئك تماماً عن الاقتراب من بيت المال أو لمس ما فيه، وأما الخلفاء الأمويون فلم يعد في عهدهم فرق بين بيت مال الدولة وأموالهم الخاصة، وأصبحوا يأخذون منه ما يشاؤون ويغدقون المال على أغراضهم الخاصة، وأصبحوا أثرياء هم وأبناؤهم وعائلاتهم. ولم يُصلَح هذا الوضع حتى جاء عهد عمر بن عبد العزيز، الذي كبحَ بني أمية ومنعهم من لمس بيت المال، وردَّ الأموال إلى أصحابها، وتحرَّى العدل في مختلف جوانب الدولة. غير أن أواخر الخلفاء الأمويين مع ذلك انحرفوا مجدداً عن هذا الطريق وأسرفوا في أموال الدولة كثيراً .

قضاء المظالم في العصر الأموي:

يرى بعض المؤرخين بأن قضاء المظالم هو نظام قضائي استُحدث في العهد الأموي، والغرض منه هو إصدار الأحكام في القضايا المستعجلة التي لا تحتمل التأخير. ومن المحتمل أن سبب استحداث هذا النظام كان التعامل معَ القضايا التي يدخل فيه فردان من طبقتين متفاوتين اجتماعياً، كمخاصمة بين وال أو أمير ورجل من عامة الشعب، وهو ما يَتطلب حزماً كبيراً لمعاقبة الوالي في حال ثبت أنه الطرف المخطئ. ولم تكن هناك حاجة لقضاء المظالم في العهود السابقة، حيث كان الرسول والخلفاء من بعده حريصين على اتباع تعاليم الإسلام بالزهد وعدم التعالي أو التكبر، فلم تكن هناك حاجة تدعو لوجوده، لكن الحال تغيرت في العصر الأموي فأصبح ضرورياً .

كان الخليفة عمر بن عبدالعزيز أول من ندب نفسه للمظالم، ورد مظالم بني أمية على أهلها .

وقد كان لقضاء المظالم ديوان خاص في الدولة يُعرف بـ«*ديوان المظالم*«، وكانت سلطة هذا الديوان أعلى من سلطة القاضي نفسه. كان يتولى الخلفاء الأمويون بأنفسهم قضاء المظالم أحياناً لأهميته الكبيرة وما يحتاجه من هيبة وشدة، وأول من بدأ هذه العادة هو الخليفة عبد الملك بن مروان.

قضاء المظالم في العصر العباسي.

ديوان المَظالِم– ويسمى أيضا دِيوان الحَوائِج أو ديوان التَّوقيع والدَّار العبَّاسي–، يرى بعض الباحثين أن قضاء المظالم هي مؤسسة نشأت في خِلافة أبُو جَعْفَر المَنْصُور الذي حكم من 754حتى 775، وكان الغرض الرئيسي لديوان المظالم هو التَّعامُل مع الشَّكاوي والمظالم الذي قد لا يتمكَّن من أدائه القضاءآنذاك

كان ديوان المظالم يُبت فيه القضايا الخلافيَّة التي لم يكُن للقُضاة فعل شيءٍ تِجاهها، فكان لا بُد من هيئة وسُلطة كبيرة نافذة لإصدار أحكام قاطِعة لا يجوز الطَّعن فيها، وتُنفَّذ في الحال .

والي المظالم أو صاحب الحوائج.

كان الخليفة العبَّاسي يُوكل شخصٍ ما مُهمة عرض قصص المُتظلِّمين عليه، يُطلق عليه اسم صاحب الحوائج.

مجلس المظالم.

كان الخليفة يجلس بنفسه للمظالم والحوائج، فيتقدم صاحب الحوائج بتنظيم دخول النَّاس عليه، لينظر في مظالمهم، ويأمر في قضاء حوائجهم، وكانت بعض أحكامها تصدر مكتوبةً على شكل توقيعات خاصَّة بالخليفة تشبه النُّصوص الأدبيَّة، ليسهل فهمها للعامَّة.[4]

تاريخ المظالم

كان الخليفة يُنيب عنهُ أحيانًا من ينظر في مظالم وحوائج النَّاس في المناطق البعيدة عن عاصِمة الخِلافة، وقد تولَّى بعض الوزراء هذا الأمر، مثل جَعْفَر البَرمَكيّ في زمن الخليفة هارُون الرَّشيد، وعلي بن عيسى بن الجراح وزير الخليفة المُعْتَضِد بالله، ومِمَّا يُعرف أن الخليفة العبَّاسي السَّابع عَبدُ الله المأمُون قد أناب مظالم ولايات الجزيرة، وقنسرين، والعواصم والثُّغور، إلى محمد بن حسان الضبي سنة 215هـ 830 / م، ثم أضاف لهُ مظالم الموصل، وأرمينيَّة، كما كان هو يُنيب

عنهُ من يتولَّى هذه المُهِمَّة، وفي فترات نادِرة، كان بإمكان النّساء أن يُشاركن في ذلك، فقد عرف عن السَّيدة شَغَب أُم الخليفة جعفر المقتدر بالله أنَّها أول إمرأة جلست للمظالم، ثُم وكَّلت ديوان المظالم أو الحوائج إلى ثَمَل القَهْرَمانة سنة 306هـ 918 / م .

وكان لمجلس الحوائج في بعض الأحيان النَّادرة فترة ظلاميَّة، فكان يرُوى أن الخليفة مُوسى الهَاديّ كان يستغلّ جُلوسه في رفع المظالم لمُضايقة من يكرهَهم، فقد دسّ رجلاً يدّعي على عمارة بن حمزة مُتولّي الخراج في البصرة، وهذا لا يمنع وجود فترة انتعاش وازدهار في قضاء حوائج النَّاس، فقد كان عهد الخليفة أبو عبد الله مُحَمَّد المهديّ قد ردَّ ضيعة إلى صاحبها بعد أن غصبهُ وكيل المَنْصُور على منحها له، وقد نزل المهديّ على حُكم القاضي عبد الله بن علاثة في بطلان ما قام به وكيل الخليفة آنذاك .

أركان المجلس.

لم يكن مجلس الحوائج يُعقد إلا بعد أن تجتمع فيه أصناف خمسة من المُجتمع العبَّاسي، وهو ما يمكن تسميته بتشكيل هيئة ديوان المظالم، فكان الصنف الأول هم الحماة والأعوان، وهم الذين يجلبون القوي، ويُؤدّبون الجريء الذي يحاول العبث بالحق واللجوء إلى القوة، أو الفرار من وجه القضاء.[4]

والصنف الثاني، هم القُضاة والحكام، ومهمتهم أن يكونوا مُلمين بالأحكام الكافية لردّ الحقوق إلى أصحابها، من حيث إلمامه بالأصول والأعراف القضائيَّة .

أما الصنف الثالث، فهم الفقهاء، ويعود إليهم المسائل الإشكالية، ويسألهم عما أُشتبه لديه من أمور تختص بعمله .

والصنف الرابع، هم الكُتَّاب، وذلك ليثبتوا ما جرى بين الخصوم، ويدوّنوا ما توجَّه لهم أو عليهم من الحقوق وما جرى لهم في المظلمة آنذاك .

والصنف الخامس، هم الشُّهود ليشهدهم ناظر المظالم على ما أوجبه من حق، وما أمضاه من حكم. ومن مهمتهم إثبات ما يعرفونه عن الخصوم، والشهادة على أنَّ ما أصدره القاضي من الأحكام لا يتنافى مع مبادئ الحق والعدل .

وكان من حق صاحب المظالم، أو والي المظالم، النظر في غلاء الأسعار إذا زادت عن الحد، بحيث تدخل في نطاق الاستغلال البشع، أو الربح الباهظ أو الجشع التجاري، بما يضرّ بالرعية، كما يُنظر أيضًا في ظاهرة إيداع السجون من وجهٍ باطل أو دُون حق (ما يعرف حاليًا بالاعتقال أو الحبس التحفظي لدواعي الأمن)، وكذلك مصادرة أملاك بعض الناس زعمًا منهم بأن تلك المصادرات جاءت بغير حق.